

بحار الأنوار

[108] 16 - ثواب الاعمال: عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن عبد الله، عن محمد بن أبي حمزة، عن أبيه قال: قال أبو جعفر عليه السلام: من قال في ركوعه وسجوده وقيامه: اللهم صل على محمد وآل محمد، كتب الله له ذلك بمثل الركوع والسجود والقيام (1). توضيح أي ضاعف ثواب تلك الاعمال بسبب الصلاة، ويدل على استحبابها في تلك الأحوال، وقال في الدروس: تجوز الصلاة عن النبي وآله في الركوع والسجود وقال في الذكر: وتجوز الصلاة على النبي وآله في الركوع والسجود بل يستحب. 17 - مصباح الشريعة: قال الصادق عليه السلام: لا يركع عبد الله ركوعاً على الحقيقة، إلا زينه الله بنور بهائه وأطله في ظلال كبريائه، وكساه كسوة أصفياه، والركوع أول، والسجود ثاني، فمن أتى بمعنى الأول صلح للثاني، وفي الركوع أدب وفي السجود قرب، ومن لا يحسن الأدب لا يصلح للقرب، فاركع ركوع خاشع بقلبه، متذلل وجل [دخل] ط تحت سلطانه، خافض له بجوارحه، خفض خائف حزن على ما يفوته من فائدة الراكعين. حكى أن الربيع بن خثيم كان يسهر الليل إلى الفجر في ركعة واحدة، فإذا هو أصبح تزفر وقال: آه سبق المخلصون وقطع بنا. واستوف ركوعك باستواء ظهرك، وانحط عن همتك في القيام بخدمته إلا بعونه، وفر بالقلب من وساوس الشيطان وخدايعه ومكائده، فإن الله تعالى يرفع عباده بقدر تواضعهم له، ويهديهم إلى أصول التواضع والخضوع والخشوع بقدر اطلاع عظمتهم على سرائرهم (2). 18 - السرائر: نقلا من كتاب النوادر للبزنطي، عن ابن بكير، عن حمزة

(1) ثواب الاعمال ص 32، (2) مصباح الشريعة ص

[*] 12.